

الدرس ٢ التعليق على مسند الإمام أحمد مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وإيماناً ويقيناً يا رب العالمين. قال الامام احمد رحمه الله تعالى في مسنده في مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال حدثنا بهز قال حدثنا ابا نعن قتادة عنيتان ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهد عندي رجال فيهم عمر وارضاهم عندي عمر. ان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم كان يقول لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس. ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس. قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا صفاء النصار حدثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن الحارث بن معاوية الكندي انه ركب الى عمر ابن الخطاب يسأله عن ثلاث خلال. قال فقدم المدينة فسأله عمر ما اقدمك؟ قال لاسألك عن ثلاث خلال. قال وما قال ربما كنت انا والمرأة في بناء ضيق فتحضر الصلاة فان صليت انا وهي كانت بحدائي. وان صلت خلفي خرجت من البناء فقال عمر تستر بينك وبينها بثوب ثم تصلي بحدائك ان شئت وعن الركعتين بعد العصر فقال نهاني عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وعن القصص فانهم ارادوني على القصص. فقال ما شئت انه كره ان يمنعه قال انما اردت ان انتهي الى قولك قال اخشى عليك ان تقص فترتفع عليهم في نفسك ثم تقص ثم تقص فترتفع حتى يخيّلوا اليك انك فوقهم بمنزلة الثريا. فيضعك الله تحت اقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك. قال حدثنا بن شعيب بن ابي حمزة قال حدثني ابي عن الزهري قال اخبرني ساري بن عبدالله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا بابائكم. قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نهى عنها ولا تكلمت بها ذاكرا ولا آثرا. قال حدثنا ابو اليماني قال حدثنا ابو بكر بن عبد الله عن راشد بن سعد عن عمر بن الخطاب واحمد كيف تمن اليماني رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة. قال حدثنا علي ابن اسحاق قال اخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك قال اخبرنا محمد ابن سوقة عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية فقال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامه فيكم فقال استوصوا باصحابي خيرا ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب حتى ان الرجل ليبتدأ وشهادته قبل ان يسألها فمن اراد منكم بحجة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد لا يخلون احدكم بامرأة فان الشيطان ثالثهما. ومن سرته حسنة وساءته سيئته فهو مؤمن قال حدثنا ابو اليماني قال حدثنا ابو بكر عن حكيم ابن عمير وضمرة بن حبيب قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من سره ان ينظر الى هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر الى هدي عمرو ابن الاسود. قال حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا زائدة قال حدثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس انه وقال قال عمر رضي الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركب فقال رجل لا وابي. فقال رجل لا تحلفوا بابائكم فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا عصام بن خالد وابو اليماني قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال تحدثنا عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر بعده وكفر من من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقول لا اله الا الله. فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ما له ونفسه الا بحقه وحسابه على الله. قال ابو بكر والله او قاتلا قال ابو اليمان لاقتلن. من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عنقا كانوا يؤدون هنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتم على منعها. قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان الله عز وجل قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق. قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا الازاعي قال حدثنا عمرو بن شعيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن عمر بن

الخطاب رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لا صلاة بعد صلاة الصبح الى طلوع الشمس ولا بعد العصر حتى تغيب الشمس. قال حدثنا الحكم ابن نافع قال حدثنا ابن عن ابي سبأ عتبة ابن تميم عن الوليد ابن عامر يزني عن عروة ابن مغيث الانصاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم ان صاحب الدابة احق بصدرها. قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال ابو بكر ابن عبد الله عن راشد بن سعد عن حمزة بن عبد بن عبد كلال انه قال سار عمر بن الخطاب الى الشام بعد مسيره الاول كان

اليها حتى اذا صرفها بلغه ومن معه ان الطاعون فاش فيها. حمزة احسن الله اليك حمرة حمرة نعم قال عن راشد بن سعد عن حمرة بن عبد انه قال سار عمر بن الخطاب الى الشام بعد مسيره الاول اليها حتى اذا شارفا بلغه ومن معه ان الطاعون فاش فيها فقال له اصحابه ارجع ولا تقحم عليه فلو نزلتها وهو بها لم نرى لك الشخوص عنها. فانصرف راجعا الى المدينة فعرس من ليلته تلك. وانا اقرب القوم منه فلما انبعث انبعثت معه فسمعتة يقول ردوني عن الشام بعد ان شارفت عليه عنه بمؤخر في اجلي وما كان قدومي منه بمعجلي عن جري. الا ولو قد الا ولو قد قدمت المدينة ففرغت من حاجاتي

ان لابد لي منها فيها لقد صرت حتى ادخل الشام ثم ثم انزل حمص. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيعتن الله الله منها يوم القيامة سبعين الفا لا حساب ولا عذاب عليهم. مبعث فيما بين الزيتون وحائطها في البرث الاحمر منها. قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حياتوا قال اخبرنا ابو عقيل عن ابن عمه عن عقبه ابن عامر انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يحدث اصحابه فقال من قام اذا استقلت الشمس فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين غفر له خطايه غفر له خطايه فكان كما ولدته امه. قال عقبه بن عامر فقلت الحمد لله الذي رزقني ان اسمع هذا من رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم فقال لي عمر بن الخطاب وكان تجاهي جالسا اتعجب من هذا؟ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعجب من هذا قبل ان تأتي قلت وما ذاك بابي انت وامي؟ فقال عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء فقال

اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل ومن ايها شاء. قال حدثنا سليمان ابن داوود يعني ابا داود الطيالسي. قال حدثنا ابو عوانة عن داوود الاودي. عن عبدالرحمن المسلي عن مشعل ابن غيث قال ضفت عمر فتناول امرأته فضربها. وقال يا اشعث احفظ عني ثلاثا حفظتهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الرجل فيما ضرب امرأته ولا تتم الا على وتر ونسيت الثالثة قال الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام احمد رحمه الله تعالى حدثنا ابو المغيرة حدثنا بهج قال حدثنا ابان عن قتادة عن ابي العالى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال شهد عندي رجال مرضيون وسمى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال هو وارضاهم عندي عمر وذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس. هذا الحديث

اخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما وهو من الاحاديث التي سمعها قتادة من ابي العالية فان قتادة سمع من ابي العالية خمسة احاديث هذا منها منها ايضا حديث لا تخيرونى على الانبياء او لا يقع انا خير من يوسف متى؟ ومنها احاديث ايضا اربعة احاديث اخرجها البخاري ومسلم

وفي هذا الحديث ان الصلاة بعد العصر انها لا تجوز الا ما كان من ذوات الاسباب على الصحيح. ثم روى من طريق صفوان قال حدثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفيير الحارث بن معاوية الكندي. انه ركب الى عمر بن الخطاب يسأل عن ما في خلال فذكر هذه الخلال الثلاث وهي انه كان كانت بحذائه يقول ولربما كنت انا والمرأة في بناء ضيق فتحظر الصلاة فان صليت انا وهي كانت بحذائي وان صلت خلفي خرجت من البناء. فقاله عمر رضي الله تعالى عنه اجعل بينك فقال عمر تستر بينك وبينها بثوب ثم تصلي بحذائك ان شئت وعلى الركعتين بعد العصر قال نهاني عنهما النبي صلى الله عليه وسلم وعن القصص وهو ان يقص على الناس ويعظهم ويذكرهم

فانما الرجل عن القصص قال ما شئت كانه كره ان يمنعه قال انما اردت ان انت الى قولك فذكر ان القص يخشى على صاحبه ان يترفع على الناس حتى يخيل اليه انه فوقهم

فيضعه الله عز وجل عقوبة لتكبره. وهذا الذي خافه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهذا الاثر هذا الاثر فيه ما هو مرفوع صحيح والنهي عن الصلاة بعد العصر هذا ثابت والباقي موقوف على عمر وهو رايه واجتهاده فذكر ما يتعلق بمسألة صلاة المرأة بحذاء زوجها او بحذاء محرما والصحيح الصحيح

انما لو صلت بحذاء زوجها فصلاتهما صحيحة ولكن الافضل والسنة ان تصلي خلفهما
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عندما صفى يقول صف انس واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا مع ان العجوز هي ام لانس او وام
لهذا اليتيم ومع ذلك لم تصابهما وانما
جعلها النبي صلى الله عليه وسلم خلفهما السنة والا لو صلت بجانبها فصلاتهم صحيح على الصحيح والاثار هذا الحديث فيه الحارث
بن معاوية الكندي فقد ذكر ابن حبان في الثقات وروى عنه اثنان فمثله يحسن اما القصص
كعمر خشع على القاص الذي يعظ الناس ويذكره خشي عليه الرباء وخشي عليه العجب ان ان يعجب ويترفع بهذا القصد لان كثيرا من
الناس بوعظه وقصه قد يصاب بمثل هذا المرط مرض العجب
ولا شك ان هذا المرض لا يصعد معه عمل بل يعود قصه عليه بالحرمان والاثم نسأل الله العافية والسلامة. وبعد ذلك
من امن على نفسه فان وعظ الناس تذكيرهم
من الاعمال الصالحة والله يقول ومن احسن قولاً ممن دعا الى الله فهو من افضل اعمال اذا كان الانسان يدعو الناس الى الخير
ويأمرهم بالمعروف ثم روى حديث ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه
ان ابن الخطاب قال ان الله قد ينهاك من تحلو بابائكم. قال عمر والله ما حلفت بها منذ منذ سنوات ما ينهى عن ذلك. ولا تكلمت بها
ذاكرا ولا
اثرة ذاكرا اي انا اتكلم من قبل نفسي ولا انقلها عن غيري اي لا اذكر ان يعني لا اقول فلان حنفي بغير الله عز وجل فهذا مراده رحمه
الله رضي الله تعالى عنه وهو في الصحيحين
والحيث رواه البخاري ومسلم ايضا وفيه النهي هاي الحلف بغير الله عز وجل. ثم روى من طريقه ابن عبد الله الراشد ابن سعد عن ابن
عمر رضي عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال
اما من لم يأخذ الى الخير والرقيق صدقة هذا المتن صحيح وفي الصحيح ابو هريرة اما هذا الاسناد فهو ضعيف فراش ابن سعد الذي
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
ولم يلقاه وهو ابن عبد الله وابن ابي مريم وهو ضعيف الحديث اخرج له احمد واصل الحديث في الصحيحين عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه ان النبي ترك اخذ الصدقة والزكاة في الخيل والرقيق. وبهذا قال عامة العلماء
خلافا لابي حنيفة فانه اجاز اخذ الزكاة من الخير اذا كانت للنتاج فالصحيح ان قول المخالف لما يخالف لما في الصحيحين. ثم ذكر
حديث محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار ابن عمر في خطبة النبي في خطبة امير الخطاب
جارية قال فقام فيه وسلم مقامي فيكم فقال استوصوا باصحابي خيرا ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يمشوا الكذب ذكر ثلاث
قرون وهم القرون المفضلة. قال ثم يمشوا الكذب حتى ان الرجل ليبتدأ بالشهادة قبل ان يسألها
ويحمل هذا على امن الرجل تعلم شهادته ويعرف ذلك صاحبها فيأتي الشاهد قبل ان يطلب منه هذا الذي يذم اما اذا اتى بها يؤديها اذا
كان صاحبها يجهلها فهذا مما يحمد بها
فاعلها اذا فيبتدي بالشهادة قبل ان يسألها هذا خاص باي شيء في من علمت شهادته فتعجل بها قال فمن اراد منكم بحبحة الجنة وفي
رواية بحبوة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد قبل الاثنين ابعده. ثم قال لا يخلون احدكم بامرأة فان الشيطان ثالثهما
ومن سرته حسنا وساءته سيفه منه. هذا حديث صحيح ويدل على مسائل كثيرة من ذلك ان المسلم يلزم جماعة المسلمين فالمراد
بالجماعة هي السواد الاعظم الذين على الحق اما اذا كان السود على الباطل
فجماعة من كان على الحق ايضا فيه تحريم الخلو للمرأة فان الشيطان يكون ثالثهما ايضا اذا اردت ان تعرف انت مؤمن او لا تنظر
الى حسنة فعلتها هل تسر بها؟ والى سيئة فعلت هل تحزن بها
فان كان كذلك فانت مؤمن ثم روى من طريق حكيم بن عمرو حكيم بن عمير وضمة ابن حيف قال قال عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه من سره ان ينظر الى هدي رسول الله فلينظر الى هدي عمرو ابن الاسود
ظعيف ولا يصح حكيم بن عمير وعمرة لم يدرك عمر بن الخطاب. وابو بكر هو ايضا ضعيف. هو ابو بكر بن عبد الله بن مريم وهو
ضعيف الحديث ثم رويض من طريق زائدة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال عمر
كل في ركنة قال لا وابي فقال رجل لا تحلو بابائكم فالتفت الى الرسول وسلم وهذا اسناده حسن وهو في الصحيحين في الحديث
من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد مر بنا قبل حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه اباه قال ذلك
فالحديث هذا اسناده حسن ومتمنه صحيح. ثم روى من طريق شعيب لابي حمزة عن الزهري قال عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي
هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر بعده
فكفر من كفر من العرب قال قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقول لا اله الا الله من
قالها الله فقد عصم مني ماله ونفسه. فذكر الحي بدونه فذكر الحديث البطولي وقال ابو بكر والله لو منعوني
عنا قاتلو صندق قاتلتم على بدنها. قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت رأيت ان الله عز وجل قد شرح صدر ابي بكر للقتال

له ابواب الجنة الثمانية

يدخل من ايها شاء هذا اصله في مسلم. اما الزيادة هذه عند ابي داوود باسناد باسناد ضعيف ثم قال سليمان ابن داوود هو الطيارسي قال حداد ابو عوان عن داوود الاودي داوود بن عبدالله وعن عبدالرحمن المسلي عن الاشعة ابن قيس قال اذكر ابن الخطاب فتناول امرأته فضربها فقال يا اشعث لا تسأل احفظ عني ثلاثا حفظته لا لا تسأل رجل فيما ضرب امرأته ولا تنم الا على وتر قال ونسيت الثالثة هذه اسنان الايضا المسلي هذا ضعيف الحديث لجهالة عبد الرحمن ابن عدنان المسلم فلا يعرف له راوي الا داوود الاودي تيس الهول لداود الاودي. وداوود وابن عبد الله الاودي تا ولد بن عبد الله العودي. فالحديث في هذا الاسناد ضعيف. ومسألة لا يسأل رجل امرأة الرجل لا يسأل الرجل فيما ظلم امرأته هذا حق لانه قد يفتح شيئا من الشر لا يريد الزوج ان يطلع السائل عليه. فمن باب الادب الا يسأل الرجل اذا ضرب زوجته فيما ضربها لماذا ضربها واما لا تنام عن الوتر فهذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم وذكر انه نسي الثالثة ده الحديث في هذه الاسناد ضعيف. والحديث رواه اهل السنن رواه داود ابن ماجه وذكر وصححه الحاكم لكن يبقى انه ان كان روسيا هذا ضعيف لا لا يعرف حاله والله تعالى اعلم احسن الله اليك الحديث الذي قبله ابو عقيل ظعيف ابن رجل عن ابن عمه مجهول كتابه عقيل لا بأس به ابن عمه هو الظعيف مجهول مجهول لا يعرف. هو اللي اتفرد بهذه الزيادة يرفع بصره للسمع هو الحديث مسلم. انه تذكر من توطأ فقال اشهد ان الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل ايها الشعب ليس فيه رفع البصر نعم ارتدت عربة ثلاث اقسام من رجع الاسلام جملة وتفصيلا ورجع لوثنيته وجاهليته. من جحد وجوب الزكاة من تمتنع من دفع الزكاة لدخول الصديق قال نحن مسلمون ونحن نزكي لكن ما نعطي ابو بكر الصديق ليش نعطيها؟ نحن نخرجها من انفسنا فكلنا يدفع النبي صلى الله عليه وسلم لان لان الزكاة دفع لان دفعها اليه فيها ايش؟ فيها صلة وراء صلاة ورحمة لنا واضح تماما وبكر يأخذها. ابو بكر اه والله لاقاتلهم حتى يدفعوا الزكاة الاوائل الطائفة الاولى والثانية كفار هؤلاء الثالثة هي اللي فيها خلاف. ممتنع وقاتل وهم الذين ارجعوا رضي الله تعالى عنه وامواله بعد ان تولي الخلافة ارجع لك من الاموال التي اخذت منه كاهل يختلفون في الطائفة المبتدئة اذا قاتلت قبل القتال لا تكفل واضح؟ الخلاف اذا قاتلت. وان امتنعت وقاتلتها وامتنعت ولم تقاتل. لا طيب هذي امتنعت وقاتلت. قاتل سم ذاك الصحابة قال حكم انهم ايش كلهم مرتدون بهؤلاء بكفرهم هؤلاء لانه لا يقاتل انسان على شيء وهو يعمل وهو يعلم انه سيقتل الا وهو يرى ان هذا ليس بواجب لكن الخطاب عندما تولى الخيافة اعاد اليهم اموالهم بدعوى انهم كانوا كانوا مسلمين هذا اقوى ما يحتج به احمد يرى له رؤيتان الكفر وعدمه. وكذلك الفقهاء لا مخطئ لهم اكثر من رواية كده